

قرار من وزير التربية مؤرخ في 15 فيفري 2016 يتعلق بتنقيح القرار المؤرخ في 24 أفريل 2008 المتعلق بضبط نظام امتحان البكالوريا.

إن وزير التربية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون التوجيهي عدد 80 لسنة 2002 المؤرخ في 23 جويلية 2002 المتعلق بالتربية والتعليم المدرسي، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 9 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 35 لسنة 2015 المؤرخ في 6 فيفري 2015 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى القرار المؤرخ في 24 أفريل 2008 المتعلق بضبط نظام امتحان البكالوريا وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القرار المؤرخ في 6 ماي 2015.

قرر ما يأتي :
 الفصل الأول - تلغى أحكام الفصل 14 والملحق عدد 7 المتعلق بشعبة الرياضة من القرار المؤرخ في 24 أفريل 2008 المشار إليه أعلاه وتعوض كما يلي :
 الفصل 14 (جديد) : يرخص في اجتياز دورة المراقبة لكل مترشح لم يقع التصريح بقبوله وكان معدله النهائي في الدورة الرئيسية لا يقل عن 7 من 20.
 تشتمل دورة المراقبة بالنسبة إلى كل شعبة على اختبارات يتراوح عددها بين 5 و 6 بإمكان المترشح اجتياز مادة أو أكثر من بينها حسب اختياره وقد حددت هذه الاختبارات كما يلي :

اختبارات دورة المراقبة

الشعب	الآداب	الرياضيات	العلوم التجريبية	الاقتصاد والتصرف	العلوم التقنية	علوم الإعلامية	الرياضة
الاختبارات	العربية*	الرياضيات*	العلوم الفيزيائية*	الاقتصاد*	التكنولوجيا*	الخوارزميات والبرمجة*	الاختصاص الرياضي* : الجانب النظري التطبيقية***
	الفلسفة*	العلوم الفيزيائية*	علوم الحياة والأرض*	التصرف*	الرياضيات*	الرياضيات*	
	التاريخ والجغرافيا	علوم الحياة والأرض	الرياضيات	الرياضيات أو التاريخ والجغرافيا**	العلوم الفيزيائية	العلوم الفيزيائية أو قواعد البيانات**	العلوم البيولوجية*
	الفرنسية	الفرنسية	الفرنسية	الفرنسية	الفرنسية	الفرنسية	الرياضيات أو العلوم الفيزيائية**
	الأنكليزية	الأنكليزية	الأنكليزية	الأنكليزية	الأنكليزية	الأنكليزية	الفرنسية
		العربية	العربية	العربية	العربية	العربية	الأنكليزية

* المادتان المميزتان للشعبة،

** يجتاز المترشح إحدى المادتين حسب اختياره،

*** يمكن للمترشحين المتحصّلين في الدورة الرئيسية على عدد دون عشرة من عشرين دون سواهم اجتياز الجانب التطبيقي في مادة الاختصاص الرياضي.

الملحق عدد 7 (جديد) :

ملحق شعبة الرياضة :

الضوابط	الحصص	الاختبارات
المواد الإلزامية		
3	0.5	النظري : 2 س
	2.5	التطبيقي
	3	العلوم البيولوجية*
	1	العربية
	1.5	الفرنسية
	1.5	الأنكليزية
	1.5	الفلسفة
	1	الرياضيات
	1	العلوم الفيزيائية
	1	التربية البدنية
المواد الاختيارية (1)		
	-	1 س التاريخ
	-	1 س الجغرافيا
	-	تطبيقي : 1 س الإعلامية
	-	نظري : 1 س

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.
 تونس في 15 فيفري 2016.

وزير التربية
 ناجي جلول

اطلع عليه
 رئيس الحكومة
 الحبيب الصيد

* المادتان المميزتان،

(1) يجب على كل مترشح اختبار مادة واحدة من بين المواد الاختيارية.